رابط المادة على منصة باحث

1609 - حكم من يأتي ويرى الإمام قد أقام الصلاة ويكبر في ركعتي الفجر على أساس أن الإمام يطيل في الصلاة

صالح اللحيدان

اثابكم الله واشرتم الى نقطة اه مهمة جدا بارك الله فيكم فيما يتعلق بركعتي الفجر آآ يحصل كثير مما اشرتم اليه لكن ماذا عن من يأتي ويرى الامام قد اقام الصلاة او المؤذن يقيم الصلاة - 00:00:00

ويكبر في ركعتي الفجر اه على اساس ان الامام يطيل في الصلاة هذا يعتبر اثما في هذا العمل وهل تصح هاتان الركعتان او لا تصحان هذا ينبني على اذا كان الامر النهي يقتضي الفساد - 00:00:17

قاعدة الاصولية وهي ان النهي يقتضي الفساد على قول من يقول ان الله يقصد الفساد فان الصلاة هذه تعتبر فاسدة ولا تصح واذا القول وقيل لعل النهي في مثل هذا الموقع للتنزيه - 00:00:36

فانه يعتبر مسيئا هذا التصرف على كلا الحالين مسيء اي الذي نكبر للنافلة الفجر عندما يدخل والامام قد شرع في القراءة او اقيمت الصلاة فلا يصح للمسلم ان يتعمد مخالفة نهي رسول الله - 00:00:58

صلى الله عليه وسلم فان اوامر النبي عليه افضل الصلاة والتسليم. تستلزم نهي النهي عن ضد ما امر به. ونواهيه تستلزم الامر بما يضاد ذلك اذا قال لا صلاة اذا اقيمت الصلاة ثلاث صلات الى مكتوبة - 00:01:20

يعني يجب عليكم ان تتهيأوا للمكتوبة وتتركوا ما عداها وارى انا ويرى غيري كثيرون بعض الناس اذا دخل والامام قد شرع في القراءة وهو يعلم الداخل يعلم يقينا انه ينهي ركعتي الفجر - 00:01:39

ويدخل مع الامام ويقرأ الفاتحة اذا شاء يفعل ذلك وما درى انه قد خالف السنة وعصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم وفوت على نفسه مشاركة الامام ومشاركة الجماعة هذا الفضل العظيم - 00:01:58

فنسأل الله ان يهدينا واخواننا المسلمين لما يحبه ويرضاه. اثابكم الله - 00:02:15